

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٠١، بالتفويض،

باعتقاد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

عن العام المالى ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف جلسة ٢٠٠٠/٤/١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/١/٢٩ :

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف عن العام المالى ١٩٩٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٢٩٣٣٢٨٨ جنيه (مائة وتسعة وعشرون ألفاً وثلاثمائة واثنان وثلاثون جنيهاً وثمانية وثمانون قرشاً لاغير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٢٩٧٥٣,٩٥٤ جنيه (مائة وتسعة وعشرون ألفاً وسبعمائة وثلاثة وخمسون جنيهاً وتسعمائة وأربعة وخمسون مليماً لاغير) وبلغ نقص الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٢١,٠٧٤ جنيه (أربعمائة وواحد وعشرون جنيهاً وأربعة وسبعون مليماً لاغير) خصمت من الاحتياطى العام الذى بلغ فى ١٩٩٩/١٢/٣١ مبلغ ٢٢١٧٩٥,٥٨ جنيه (مائتان وواحد وعشرون ألفاً وسبعمائة وخمسة وتسعون جنيهاً وثمانية وخمسون قرشاً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠١/٢/٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ على الحوام